نفع ارضنا وحدثنا يحيى بن يحيى انا يزيد بن زريع عن ايوب عن نافع أن ابن عمر كان يكري مزارعه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي امارة ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وصدرا من
خلافة معاوية حتى بلغه في آخر خلافة معوية ان رافع بن خديج يحدث فيها بنهي عن النبي صلى
الله عليه وسلم فذهب إليه وانا معه فسأله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن كراء
المزارع فترك ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها بعد قال زعم ابن خديج ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عنها وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قالا نا حماد ح وحدثنا علي بن حجر قال
نا اسمعيل كلاهما عن ايوب بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن علية قال فتركها ابن
عمر بعد ذلك وكان اذا لم يكر ارضها وحدثنا ابن نمير قال حدثني ابي نا عبيد الله عن نافع قال ذهبت
مع ابن عمر الى رافع بن خديج حتى اتاه بالبلاط فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثه محمد بن
مثنى قال نا حسين يعني ابن حسن بن يسار نا ابن عون عن نافع ان ابن عمر كان يأخذ الارض
فيتحدث حديثا عن رافع قال فانطلقت اليه معه فسألت عن بعض عومته فذكر فيم عن النبي صلى الله
وسلم انه نهى عن كراء الارض قال فذكر ان عمر لم يأخذ به وحدثنيه محمد بن حاتم نا يزيد بن
هرون نا ابن عون بهذا الاسناد قال فحدثه عن بعض عومته عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
عبد الملك ابن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن
ابن شهاب انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يكري ارضيه حتى بلغه ان رافع
بن خديج الانصاري كان ينهى عن كراء الارض فلقيه عبد الله فقال يا بن خديج ماذا تحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال رافع بن خديج لعبد الله سمعت عمي وكانا
قد شهدا بدرا يحدثان اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض قال عبد
الله لقد كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله
ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه في ترك كراء الارض
وحدثني علي بن حجر السعدي ويعقوب ابن ابراهيم قالا نا اسمعيل وهو ابن علية عن ايوب
عن ابي يفلى بن حكيم عن سليمان ابن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نخابر قال فمر بي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهانا عن الخباره بالثلث والربع والطعام المسمى قال وامر ربه
يوم رجل من عمومتي فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعا وطواعية الله
ورسوله انفع لنا انها كانت تخابر على الثلث والربع والطعام المسمى وامر ربه
الارض ان يزرعها او يزرعها وكره كراءها وما سوى ذلك وحدثنيه يحيى بن يحيى نا حماد بن
زيد عن ايوب قال كتب الي يعلى ابن حكيم قال سمعت سليمان ابن يسار يحدث عن رافع بن

بن خديج

فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

بن خديج قال كنا نخابر قال بالارض فنكريها على الثلث والربع ثم ذكر مثل حديث بن علية وحدثنا
يحيى بن حبيب نا خالد بن الحارث ح ونا عمرو بن علي نا عبد الاعلى ح ونا اسحاق بن ابراهيم
نا عبدة كلهم عن ابن عوية عن يعلى ابن حكيم بهذا الاسناد مثله وحدثنيه ابو الطاهر انا
ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن يعلى ابن حكيم بهذا الاسناد عن رافع عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يقل عن بعض عمومته حدثني اسحاق بن منصور انا ابو مسهر قال حدثني يحيى بن
حمزة قال حدثني ابو عمرو الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع ابن خديج عن رافع ان ظهير بن رافع
وهو عمه قال اتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا فقلت
وما اذاك ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سالني كيف تصنعون بمحاقلكم
فقلت نواجرها يا رسول الله على الربع او الاوسق من التمر او الشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها
أو أزرعوها وأمسكوها حدثنا محمد بن حاتم نا عبد الرحمن ابن مهدي عن عكرمة بن عمار عن ابي
النجاشي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر عن عمه ظهير حدثنا يحيى بن يحيى
قال قرات على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس انه سال رافع بن خديج عن
كراء الارض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض قال فقلت ايا الذهب
والورق قال اما بالذهب والورق فلا باس به حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرني عيسى
بن يونس قال حدثني الاوزاعي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال حدثني حنظلة بن قيس الانصاري
قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان الناس يؤاجرون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك
هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن للناس كري الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء
معلوم مضمون فلا باس به حدثنا عمرو الناقد نا سفيان بن عيينة عن يحيى هو ابن سعيد عن حنظلة
الزرقي انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا قال كنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم
هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم ينهنا حدثنا ابو الربيع نا حماد
ح ونا ابن مثنى نا يزيد بن هرون جميعا عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد نحوه حدثنا يحيى بن يحيى
ان عبد الواحد بن زياد ح ونا ابو بكر بن ابي شيبة نا علي ابن مسهر كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن
السائب قال سالت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال اخبرني ثابت بن الضحاك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وفي رواية ابن ابي شيبة نهى عنها وقال السائب ابن معقل ولم
يسم عبد الله حدثنا اسحاق بن منصور نا يحيى بن حماد نا ابو عوانة عن سليمان الشيباني
عن عبد الله بن السايب قال دخلنا على عبد الله بن معقل نسأله عن المزارعة فقال نعم ثابت ان

Copyright Imam Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)